

تفسير السمرقندي

@ 176 أي ثلاث حيض وقال بعضهم ثلاثة أطهار وقال أكثر أهل العلم المراد به الحيض وأصل
القرء الوقت وظاهر الآية عام في إيجاب العدة على جميع المطلقات ولكن المراد بها الخصوص
لأنه لم يدخل في الآية خمس من المطلقات الأمة والصغيرة والآيسة والحامل وغير المدخول بها .
ثم قال ! 2 2 ! يعني الحمل والحيض لا يحل لها أن تقول أنا حائض ولم تكن حائضا أو
تقول أنا حامل وليست بحامل ! 2 2 ! يعني إن كن يصدقن بـ والحاليوم الآخر .
قوله تعالى ! 2 2 ! يعني في حال التبرص إذا كان الطلاق رجعيا ثم قال ! 2 2 ! يعني
للنساء على الأزواج من الحقوق مثل ما للرجال على النساء في حال التبرص بالطلاق رجعيا ! 2
! يقول بما عرف شرعا ! 2 2 ! يعني فضيلة في النفقة والمهر ! 2 2 ! فيما حكم من
الرجعة في الطلاق الذي يملك فيه الرجعة .
ثم بين الطلاق الذي يملك فيه الرجعة فقال تعالى ! 2 2 ! يعني يقول الطلاق الذي يملك
فيه الرجعة تطليقتان ! 2 2 ! يعني إذا راجعها يمسكها بمعروف ينفق عليها ويكسوها ولا
يؤذيها ويحسن معاشرتها ! 2 2 ! يعني يؤدي حقها ويخلي سبيلها ويقال ! 2 2 ! يعني
يطلقها التطليقة الثالثة ويعطي مهرها ويقال يتركها حتى تنقضي عدتها ويقال يؤدي حقها
ويخلي سبيلها ويقال ! 2 2 ! وقال ابن عباس كان الرجل في الجاهلية إذا طلق امرأته
تطليقة أو تطليقتين كان الرجل أحق بها وإذا طلقها الثالثة كانت المرأة أحق بنفسها
واحتمل بقول الأعشى كانت لديه امرأة من بني هوزان .
(يا رب ذي ضغن وضب فارض % ماله قرء كقرء الحائض) .
فأخذه بنو هوزان حتى يطلق امرأته فلما طلقها واحدة قالوا له عد فطلقها الثانية فلما
طلقها الثانية قالوا له عد فطلقها الثالثة فعرف أنها بانت منه ولا تحل له فقال عند ذلك
.
(أجاتني بيني فإنك طالق % كذا أمور الناس غاد وطارقه) .
(وبينني فإن البين خير من العصا % وأن لا تزال فوق رأسك بارقه) .
(وذوقي قنى الحي إني ذائق % قناة أناس مثل ما أنت ذائقة) .
(لقد كان في شبان قومك منكج % وفتيان هوزان الطوال العرايقة) .
قوله تعالى ! 2 2 ! نزلت في جميلة بنت عبد الله بن أبي ابن سول وزوجها ثابت بن قيس
وكانت تبغضه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم